

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤١٩ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتياصتها، ومنها مكتب بور سعيد؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق الشرق ببور سعيد" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق ببور سعيد ويكون مقره داخل مبنى ديوان عام محافظة بور سعيد يتبع قسم شرطة الشرق ببور سعيد ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه في دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق ببور سعيد.

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٦/٢٢

صدر في ٢٠١٩/٦/٢٠

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم